

الذخيرة

ابتاعته فيه فتسلمته منه وصارت بيدها وقبضها وملكها ومالا من جملة اموالها وذلك بعد النظر والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالابدان عن تراض واقرت المشتريه المذكورة ان الدار المذكورة جارية في ملك زوجها المذكورة ثم بعد تمام ذلك ولزومه القاضي فلان الحكم العزيز بالبلد الفلاني البائع المذكور المشتريه المذكورة لما في ذمتها من الثمن المذكور لما ثبت لها على المبيع عليه من الصداق المذكور وهو كذا ديناراً وهو قدر الثمن المذكور وحبسه وصفته وحلوله مقاصة صحيحة شرعية برئت لها ذمة المشتري من الصداق وذمة المشتريه من الثمن المذكور براءة صحيحة شرعية براءة اسقاط وذلك بعد ان ثبت عند سيدنا قاضي القضاة فلان شهادة من يضع خطه اخره من العدول والمهندسين المندوبين لتقويم الاملاك وهم اهل الخبرة بذلك ان قيمة الدار المذكورة جميع الثمن المذكور وان ذلك قيمة المثل يومئذ لا حيف فيها ولا شطط ولا غبينة ولا فرط وان الحظ والمصلحة في البيع بذلك وتؤرخ ثم يكتب شهود القيمة والمهندسون خطوطهم بان الثمن المذكور قيمة يومئذ ويؤدوا عند الحاكم ويعلم تحت رسم شهادتهم ويكتب شهود المعاقدة الشهادة عليها بالابتياح وقد تم ذلك فإن اشترى غير الزوجة كتبت هذا ما اشترى فلان من القاضي فلان امين الحكم العزيز القائم في بيع ما يذكر فيه على فلان المصدق فيما ثبت عليه من صداق امراته فلانة في مجلس الحكم وهو كذا إلى وفاء الصداق المذكور للمرأة المذكورة وذلك باذن صحيح شرعي من سيدنا قاضي القضاة فلان شهد عليه بذلك من يعينه في شهادته اخره اشترى منه بنصف ذلك وحكمه جميع الدار الكاملة الجارية في يده وتصرفه ملكاً لفلان المتوفى المبيع عليه وتوصف وتحدد وتستوفى النعوت والانساب شرعاً صحيحاً بثمان مبلغه كذا قبضه امين الحكم المذكور